



جمعية شفا

للتنمية الصحية المستدامة

Shifa health Sustainable
Development Association
SHSDA

لائحة جمع التبرعات جمعية شفا للتنمية الصحية المستدامة

2025



المادة (1): التعريفات

- الجمعية: جمعية شفا للتنمية الصحية المستدامة.
- الجمعية العمومية: أعلى سلطة في الجمعية وتشمل الأعضاء العاملين.
- مجلس الإدارة: مجلس إدارة الجمعية.
- الرئيس: رئيس مجلس إدارة الجمعية.
- المدير التنفيذي: المدير العام للجمعية.
- الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- المركز: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- الجهات الداعمة: كل شخص طبيعي أو اعتباري يقدم دعمًا ماليًا أو عينيًا أو معنويًا للجمعية.
- التبرع المالي: مبالغ نقدية تُقدم مباشرة للجمعية.
- التبرع العيني المباشر: مواد أو أجهزة أو خدمات تُقدم للجمعية.
- التبرع المعنوي: جهود أو خدمات أو أعمال تُقدم لصالح الجمعية.

المادة (2): التمديد

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم العلاقة بين الجمعية والمتبرعين والجهات المانحة والشركاء، من خلال تحديد الحقوق والواجبات وآليات جمع التبرعات وضمن الشفافية والمصداقية في جميع مراحل العملية.



جمعية شفا
للتنمية الصحية المستدامة
Shifa health Sistinable
Development Association
SHSDA

المادة (3): الهدف العام

- تحديد المبادئ والسياسات المنظمة لعملية جمع التبرعات.
- وضع الضوابط التي تضمن حماية حقوق الجمعية والمتبرعين.
- ضمان استخدام التبرعات في الأغراض المخصصة لها.

المادة (4): أهداف تنمية الموارد المالية

- زيادة الاستثمارات المالية للجمعية.
- استقطاب دعم مستمر من الأفراد والجهات المانحة.
- تنظيم حملات نوعية للتبرعات.
- ابتكار منتجات تسويقية لدعم برامج الجمعية.

المادة (5): القيم والأخلاقيات

- الالتزام بالشفافية والمصداقية في جمع التبرعات.
- التطوير المستمر في آليات جمع التبرعات.
- الحفاظ على خصوصية المتبرعين.
- تجنب أي وسيلة غير لائقة أو استغلالية.

المادة (6): المسؤوليات

- يخضع جميع من يباشر جمع التبرعات لسياسات الجمعية.
- توقيع مدونة السلوك المهني والأخلاقي للعاملين في جمع التبرعات.
- إشراف إدارة الجمعية على حملات التبرع وتنظيمها وضمان التوافق مع الأنظمة.



المادة (7): آلية جمع التبرعات

- جمع التبرعات النقدية عبر قنوات رسمية معتمدة.
- تخصيص حسابات بنكية رسمية للجمعية.
- جمع التبرعات العينية وفق آلية موثقة.
- الحصول على التصاريح اللازمة من الوزارة قبل أي حملة جمع تبرعات.

المادة (8): التزامات الجمعية العامة

- العمل وفق مبادئ الشفافية والأمانة.
- الالتزام بجميع الأنظمة والقوانين النافذة.
- اعتبار مجلس الإدارة مسؤولاً أمام المتبرعين عن حسن استخدام الأموال.
- عدم استخدام صور أو رسائل تستغل مشاعر المستفيدين.

المادة (9): السياسات الخاصة بحقوق الجمعية

- للجمعية الحق في رفض أي تبرع لا يتماشى مع أنظمتها أو قد يضر بسمعتها.
- للجمعية الحق في اقتطاع نسبة إدارية محددة من التبرعات لتغطية المصاريف التشغيلية، وفق قرار مجلس الإدارة.
- التأكد من سلامة مصادر التبرعات وقانونيتها.



جمعية شفا
للتنمية الصحية المستدامة
Shifa health Sistinable
Development Association
SHSDA

المادة (10): السياسات الحكومية الخاصة بجمع التبرعات

- لا يجوز للجمعية القيام بأي حملة تبرعات إلا بعد الحصول على تصريح رسمي من الوزارة.
- يلتزم جميع العاملين بحمل بطاقات تعريف رسمية أثناء جمع التبرعات.
- لا يجوز فتح حسابات بنكية لجمع التبرعات إلا باسم الجمعية وبموافقة الوزارة.
-

المادة (11): مسؤوليات منسق تنمية الموارد المالية

- متابعة استلام التبرعات والتأكد من توافقها مع سياسات الجمعية.
- توجيه التبرعات لاستخدامها في الأغراض المخصصة لها.
- الحفاظ على بيانات المتبرعين بسرية.
- رفع تقارير دورية للإدارة عن حركة التبرعات.

المادة (12): التزامات الجمعية تجاه الأطراف ذات العلاقة

- الالتزام بالشفافية أمام الجهات المانحة والرسمية.
- الحفاظ على سرية بيانات المتبرعين.
- إصدار تقارير دورية عن التبرعات.
- توضيح أثر التبرعات على برامج الجمعية.



جمعية شفا
للتنمية الصحية المستدامة
Shifa health Sistinable
Development Association
SHSDA

المادة (13): الشروط العامة

- تخصيص فريق عمل لتنمية الموارد المالية.
- منع إدخال أي تضليل أو غش في المعلومات المتعلقة بالتبرعات.
- تحديث قائمة الشركاء والجهات الداعمة بشكل دوري.
- تسجيل بيانات المتبرعين في سجلات رسمية.
- صرف التبرعات للأغراض المخصصة لها فقط.
- تقديم تقارير مالية دورية لمجلس الإدارة والجهات الرسمية.

المادة (14): مراجعة السياسة واعتمادها

- يعتمد مجلس الإدارة هذه اللائحة ويجوز تعديلها أو تحديثها حسب الحاجة.
- يبدأ العمل بها من تاريخ اعتمادها، وتبلغ لجميع العاملين ذوي العلاقة.